

## [36-2203] في قول المؤلف: ويعفى عن يسير المذي هل معناه أنه إذا كان يسيراً فإنه لا يتوضأ منه؟

صالح الفوزان

---

فضيلة الشيخ وفقكم الله لقول المؤلف رحمه الله ويعفى عن يسيره يعني يسير المذي هل معناه انه اذا كان يسيرا انه لا يتوضأ منه لا

الوضوء غير الغسل يا اخي - [00:00:00](#)

هذا ازالة اثاره واما الوضوء هذا حدث يسمى حدث ما هو نجس. حدث. لابد من رفع الحدث نعم. بين غسل النجس ورفع الحدث

يفرقوا بينهم. نعم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ - [00:00:17](#)

صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله فتاوى شرح كتاب العمدة في الفقه للامام ابن قدامة المقدسي الحنبلي رحمه الله مرتبة على ابواب

فقهية اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - [00:00:40](#)